

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رَأْسُ السَّنَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

# الجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة الثانية والستون	الصادر في ١١ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ الموافق ( ١٧ يناير سنة ٢٠١٩ م )	العدد ٣
--------------------------	--	------------

## محتويات العدد:

رقم الصفحة	قرارات رئيس جمهورية مصر العربية
٤	قرار رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٨ بالموافقة على اتفاق قرض "مشروع دعم إصلاح التعليم فى مصر" بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولى لإعادة الإعمار والتنمية بمبلغ ٥٠٠ مليون دولار أمريكى، والموقع فى واشنطن بتاريخ ٢١/٤/٢٠١٨ .....
٣٧	قرار رقم ١٢ لسنة ٢٠١٩ بالإذن للسيد/ ممدوح محمد محمود سلمان - الوزير المفوض التجاري بالتمثيل التجاري ، بالزواج من الأنسة/ رزان رضوان الجابى ، المتمتعة بجنسية الجمهورية اللبنانية ...
٣٨	قرار رقم ١٣ لسنة ٢٠١٩ بالإذن للسيد/ طارق أحمد فؤاد محمد رسلان - المستشار بالسلك الدبلوماسي والقنصلي - بالزواج من الأنسة/ شيرين تيم عبد اللطيف هلال ، المتمتعة بجنسية الجمهورية العربية السورية .....
	<b>قرارات رئيس مجلس الوزراء</b>
٣٩	قرار رقم ٢٤٤٥ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص الدور الأرضى لمبنى دار شروق بمساحة ٢م١٢٠، الكائن بقرية تلت - مركز ومدينة الفشن - محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لإقامة سجل مدنى .....
٤١	قرار رقم ٢٤٤٦ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٥٠٠ الكائنة بإسكان الزاوية الحمراء بمحافظه القاهرة ، بالإيجار الاسمى ، لصالح وزارة الصحة والسكان ، والمقام عليها مستشفى الزاوية العام (جيهان سابقاً) .....
٤٣	قرار رقم ٢٤٤٧ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٤٠٩ ، ناحية كرم ورزوق - مركز فارسكور - محافظة دمياط ، بالمجان ، لعمل توسعات لمدرسة كرم ورزوق الابتدائية رقم (١) عليها .....
٤٥	قرار رقم ٢٤٤٨ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٢٠١٦ بحوض الجنينة والنشور رقم (٣٧) - مركز ومدينة زفتى - محافظة الغربية ، بالمجان ، لإقامة إسكان اجتماعى عليها .....
٤٧	قرار رقم ٢٤٤٩ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٥٠٤ بناحية دفرة - مركز طنطا - محافظة الغربية ، بالمجان ، لإقامة نقطة شرطة عليها .....

رقم الصفحة

- قرار رقم ٢٦٧٢ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٠٢٥م<sup>٢</sup>،  
 ٤٩ زمام ناحية بندر طما - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لإقامة مدرسة ثانوى عام عليها ....
- قرار رقم ٢٦٧٣ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٣٧٥م<sup>٢</sup> ،  
 بناحية فزارة - زمام جهينة الغربية - مركز جهينة - محافظة سوهاج ، بالمجان ،  
 ٥١ لإقامة مقر وحدة تضامن اجتماعى عليها .....
- قرار رقم ٢٦٧٤ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٥٠م<sup>٢</sup>  
 بناحية نجع النجار - ادفا - مركز سوهاج - محافظة سوهاج ، بالإيجار الاسمى ، لصالح جمعية  
 ٥٣ الهدى لتنمية المجتمع ، لإقامة مقر للجمعية عليها .....
- قرار رقم ٢٦٧٥ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢١٥٠م<sup>٢</sup>  
 بحوض الكبرى رقم ٣٥ ، زمام ناحية بندر طما - محافظة سوهاج ، بالمجان ،  
 ٥٥ لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها .....
- قرار رقم ٢٦٧٦ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٢٠م<sup>٢</sup> ،  
 بحوض الحضرية رقم (٢) ، بناحية نجع الماسخ - مركز المراغة - محافظة سوهاج ، بالمجان ،  
 ٥٧ لإقامة مجمع تعليمى (إعدادى/ ثانوى) عليها .....
- قرار رقم ٢٦٧٧ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (فدان واحد  
 و٨ قراريط و١٢ سهماً) بناحية شنرا - مركز الفشن - محافظة بنى سويف ، بالمجان ،  
 ٥٩ لإقامة مدرسة ثانوية فنية صناعية للبنات عليها .....
- قرار رقم ٢٦٧٨ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٠م<sup>٢</sup>  
 بحوض دابر الناحية ، بناحية طنسا الملق - التابعة للوحدة المحلية لقريبة دلاص ، مركز ناصر -  
 ٦١ محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لتوسعة مدرسة فضل الابتدائية .....
- قرار رقم ٢٦٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠ قراريط  
 بحوض الجزيرة ، بناحية طحا بوش التابعة للوحدة المحلية لقريبة دلاص - مركز ناصر -  
 ٦٣ محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لإقامة مدرسة فرج بيومى الثانوية العامة عليها .....
- قرار رقم ٢٦٨٠ لسنة ٢٠١٨ بتخصيص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢١٠م<sup>٢</sup> ،  
 بحوض الجرف البحرى رقم ٨ ، بقريبة دمشاؤ هاشم ، مركز المنيا - محافظة المنيا ، بالمجان ،  
 ٦٥ لإقامة مدرسة آل يوسف الثانوية عليها .....

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٣ لسنة ٢٠١٨

بشأن الموافقة على اتفاق قرض مشروع دعم إصلاح التعليم في مصر  
بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية  
بمبلغ ٥٠٠ مليون دولار أمريكي، والموقع في واشنطن بتاريخ ٢١/٤/٢٠١٨  
رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

**قرر:**

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاق قرض "مشروع دعم إصلاح التعليم في مصر" بين حكومة جمهورية  
مصر العربية والبنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية بمبلغ ٥٠٠ مليون دولار أمريكي ،  
والموقع في واشنطن بتاريخ ٢١/٤/٢٠١٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شوال سنة ١٤٣٩هـ

( الموافق ٢٨ يونيو سنة ٢٠١٨ م )

**عبد الفتاح السيسي**

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٤ ذي القعدة سنة ١٤٣٩هـ

( الموافق ١٧ يوليو سنة ٢٠١٨ م ) .

قرض رقم ٨٨٥٢ - مصر

## اتفاق قرض

( مشروع دعم إصلاح التعليم في مصر )

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

البنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية

قرض رقم ٨٨٥٢ - مصر

### اتفاق قرض

اتفاق مؤرخ في تاريخ التوقيع ، بين حكومة جمهورية مصر العربية ("المقترض") والبنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية ("البنك") . وقد وافق كل من المقترض والبنك على ما يلي :

#### ( المادة الأولى )

#### الشروط العامة ، والتعاريف

- ١-١ تطبق الشروط العامة (كما هو معرف في الملحق المرفق بهذا الاتفاق) على هذا الاتفاق وتشكل جزءاً منه .
- ٢-١ ما لم ينص على خلاف ذلك ، يكون للمصطلحات المعرفة في هذا الاتفاق ذات المعاني المحددة لها في الشروط العامة أو في ملحق هذا الاتفاق .

#### ( المادة الثانية )

#### القرض

- ١-٢ يوافق البنك على إقراض المقترض ، وفقاً للشروط والأحكام الواردة أو المشار إليها في هذا الاتفاق ، مبلغاً وقدره خمسمائة مليون دولار أمريكي (٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي) ، ويجوز أن يُحوّل هذا المبلغ ("القرض") من وقت لآخر إلى عملة أخرى وذلك للمساهمة في تمويل المشروع الموضح في الجدول رقم (١) بهذا الاتفاق ("المشروع") .
- ٢-٢ يجوز للمقترض سحب حصيلة القرض وفقاً للبند الثالث من الجدول رقم (٢) بهذا الاتفاق .
- ٣-٢ يكون رسم الحصول على القرض مبلغ يعادل ربع من واحد بالمائة (٢٥٪) من مبلغ القرض .
- ٤-٢ تكون عمولة الارتباط مبلغ يعادل ربع من واحد بالمائة (٢٥٪) سنوياً على رصيد القرض غير المسحوب .

٥-٢ تكون الفائدة المستحقة السداد بواسطة المقترض على أصل المبلغ المسحوب والقائم من وقت لآخر عن كل فترة فائدة مساوية للمعدل المرجعي (على النحو المعرف في الفقرة ٩٢ من ملحق الشروط العامة المطبق على هذا القرض) لعملة القرض مضافاً إليها الهامش المتغير ، شريطة أن يدفع المقترض عند تحويل كامل مبلغ أصل القرض أو أي جزء منه خلال مدة التحويل فائدة عن هذا المبلغ تحدد طبقاً للأحكام ذات الصلة بالمادة (٤) من الشروط العامة .

٦-٢ معدل الفائدة هو المعدل المرجعي مضافاً إليه الهامش المتغير أو أي معدل قد يطبق بعد التحويل ؛ وفقاً للبند ٣-٢ (هـ) من الشروط العامة .

٧-٢ يكون تاريخي السداد في ١٥ نوفمبر و ١٥ مايو من كل عام .

٨-٢ يسدد أصل مبلغ القرض وفقاً للجدول رقم ٣ بهذا الاتفاق .

٩-٢ حدد المقترض وزارة المالية في بلده - نيابة عنه - للقيام بسداد مدفوعات خدمة الدين الخاص بالقرض .

#### ( المادة الثالثة )

#### المشروع

١-٣ يقر المقترض بالتزامه بأهداف المشروع . ولهذا الغرض ، سينفذ المقترض المشروع عبر برنامج الوزارة المسئولة عن التربية والتعليم والتعليم الفني بدولة المقترض وفقاً لنصوص المادة الخامسة من الشروط العامة واتفاق المشروع .

#### ( المادة الرابعة )

#### إجراءات مخولة للبنك

١-٤ يشمل حدث التعليق الإضافي ما يلي : وبالتحديد ، هذا التشريع أو الترخيص أو أي مستندات قانونية أخرى متعلقة بتنفيذ المشروع يكون قد عدل أو علق أو ألغى أو فُسخ أو جرى التخلي عنه بما يؤثر تأثيراً جوهرياً وسلبياً على تحقيق أهداف المشروع .

## ( المادة الخامسة )

## النفذ والإنتهاء

١-٥ طبقاً للنصوص الأخرى الواردة بتلك المادة والبند (١-٩) من الشروط العامة ، يصبح هذا الاتفاق نافذاً فور تلقي البنك ما يثبت اتخاذ المقترض كافة الإجراءات الدستورية اللازمة .

٢-٥ حُددت فترة (١٨٠) مائة وثمانين يوماً من تاريخ توقيع هذا الاتفاق ، أو أي تاريخ لاحق قد يحدده البنك طبقاً للبند (٩-٤) من الشروط العامة ، كمهلة محددة لنفاذ هذا الاتفاق .

## ( المادة السادسة )

## الممثلون والعناوين

١-٦ ممثل المقترض هو وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي .

٢-٦ لأغراض البند (١٠-١) من الشروط العامة :

( أ ) عنوان المقترض :

وزارة الاستثمار والتعاون الدولي

٨ شارع عدلي

القاهرة - جمهورية مصر العربية

(ب) العنوان الإلكتروني للمقترض هو :

برقياً:

الفاكس:

٣٩١٢٨١٥ (٢٠٢)

وزارة الاستثمار والتعاون الدولي

٣٩١٥١٦٧ (٢٠٢)

القاهرة - جمهورية مصر العربية

٣-٦ لأغراض البند (١٠-١) من الشروط العامة :  
( أ ) عنوان البنك :

International Bank for Reconstruction and Development  
1818 H Street, N.W.  
Washington, D.C. 20433  
United States of America

(ب) العنوان الإلكتروني للبنك هو :

Telex

248423(MCI)

64145(MCI)

Facsimile:

1-202-477-6391

تم الاتفاق اعتباراً من تاريخ التوقيع .  
صدر هذا الاتفاق .

عن

البنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية

الممثل المعتمد

الاسم : **أسعد عالم**

الصفة : المدير الإقليمي

مصر - اليمن - جيبوتي

التاريخ : ٢٠١٨/٤/٢١

عن

جمهورية مصر العربية

الممثل المعتمد

الاسم : **د. سحر نصر**

الصفة : وزير الاستثمار والتعاون الدولي

التاريخ : ٢٠١٨/٤/٢١

## جدول رقم (١)

### وصف المشروع

الهدف من المشروع هو تحسين ظروف التعليم والتعلم في المدارس العامة .  
يتكون المشروع من الأجزاء التالية :

#### الجزء الأول - تعليم متطور في مرحلة الطفولة المبكرة :

دعم التوسع في الحصول على تعليم جيد في مرحلة الطفولة المبكرة ؛ بما يتضمنه من :  
١-١ زيادة معدلات الالتحاق برياض الأطفال ("الحضانة") والتسجيل فيها من خلال ترميمها وتوفير المعدات اللازمة لتحويل الأماكن العامة المختارة إلى فصول دراسية مناسبة لهذه المرحلة .

٢-١ تحسين جودة التعليم برياض الأطفال من خلال : (أ) إنتاج وتوزيع مواد مبتكرة باللغة العربية للتعليم والتعلم ؛ (ب) تطوير وتنفيذ برنامج تدريبي لمعلمين مختارين من مرحلة رياض الأطفال ؛ (ج) وضع نظام قوي لضمان الجودة يهدف إلى مراقبة جودة الفصول الدراسية في مرحلة رياض الأطفال .

#### الجزء الثاني - فاعلية المعلمين وقادة التعليم :

دعم تحسين فاعلية المعلمين وقادة التعليم والمشرفين عليه في المراحل السابقة على التعليم العالي ، بما يتضمنه ذلك من :

١-٢ تحسين جودة برامج "التطوير المهني المستمر" من خلال : (أ) تطوير إطار عمل "التطوير المهني المستمر" ؛ (ب) إعداد تقرير تقييمي عن احتياجات التطوير المهني للمعلمين وقادة التعليم والمشرفين عليه ؛ (ج) طرح خطط التطوير المهني بما يتماشى مع إطار عمل "التطوير المهني المستمر" ؛ (د) إعداد دراسة للنظام الحالي الاستقرائي للمدرس لوضع نظام استقرائي محدث ليطبق على المعينين حديثاً من المعلمين وقادة التعليم والمشرفين عليه ؛ (هـ) تصميم وتنفيذ برنامج تدريبي للمشرفين يهدف إلى الارتقاء بمهاراتهم في توجيه معلمي المدارس .

٢-٢ إنشاء برنامج قادة التعليم والمشرفين عليه وتوسيع نطاق برنامج "السلوك المهني للمدرس" ليشمل المزيد من المعلمين وقادة التعليم والمشرفين عليه من خلال : (أ) حصر للممارسات المهنية للمعلمين ولسلوكياتهم من أجل وضع خطة توسيع نطاق برنامج "السلوك المهني للمدرس" ؛ (ب) ضم مزيد من المعلمين في المناطق والمدريات الجديدة إلى برنامج "السلوك المهني للمدرس" المذكور ؛ (ج) التطوير والتجريب والتنفيذ ، وما يستتبع ذلك من توسيع لنطاق برنامج السلوك المهني لقادة التعليم والمشرفين عليه .

#### **الجزء الثالث - الإصلاح الشامل للتقييم من أجل تحقيق التعلم المطور للطلاب :**

المساعدة على إعداد نظام منصف وموثوق به لتقييم الطلاب واختبارهم ؛

بما يتضمنه ذلك من :

١-٣ إعداد مجموعة من الاختبارات الجديدة المعتمدة على استخدام الكمبيوتر تعقد مرتين سنوياً للطلاب في الصفوف العاشر والحادي عشر والثاني عشر .

٢-٣ تصميم وإدارة تقييم قومي قائم على العينة للطلاب في الصف الرابع الابتدائي مع التركيز على الإلمام بالقراءة والكتابة والحساب .

٣-٣ تصميم وإعداد اختبار قومي جديد للصف التاسع لقياس الكفاءة يهدف إلى تحسين مستوى الطالب في مرحلة التعليم الثانوي التالية .

٤-٣ إعادة هيكلة "المركز القومي للامتحانات والتقييم التعليمي" وبناء قدرته على : (أ) تصميم الاختبار ؛ (ب) الأمن والخدمات اللوجستية ؛ (ج) تسجيل وإدارة التقييم القائم على استخدام الكمبيوتر ؛ (د) والتحليل وتقديم التقارير .

#### **الجزء الرابع - تعزيز أداء خدمات التعليم من خلال أنظمة متصلة شبكياً :**

دعم برنامج وزارة المقترض المسئولة عن التربية والتعليم والتعليم الفني لتطوير

وتطبيق نظام قائم على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مستند إلى الأدلة من خلال :

١-٤ إنشاء منصة لتكنولوجيا التعليم تهدف إلى تسهيل وإدارة عمليتي التمهيد

والصيانة للبنية التحتية الرقمية للممارسات التعليمية .

٢-٤ إنشاء نموذج معلومات لدعم القرار التعليمي من أجل تعبئة البيانات من منصات أخرى للبيانات ودعم القرارات المستندة إلى الأدلة .

٣-٤ تعزيز الاستخدام الموسع لموارد التعلم الرقمي المتاحة من خلال "قاعدة المعرفة المؤسسية" / "نظام إدارة التعلم" .

٤-٤ إنشاء إدارة للتقييم معتمدة على الكمبيوتر ، ومنصة للتسليم لتسهيل التصميم والتطوير والإعداد لمجموعة من الاختبارات الجديدة لتقييم الطلاب معتمدة على الكمبيوتر، ولتأمين إدارة الاختبارات المذكورة وتصنيفها ، وتقديم التقارير المؤمنة الخاصة بالطلاب في الوقت المناسب ووفقاً للاحتياجات الفردية لكل منهم .

#### **الجزء الخامس - إدارة المشروع والاتصال والمراقبة والتقييم :**

دعم المقترح في جوانب إدارة المشروع ، ومهام الرقابة والتقييم ، بما في ذلك الاضطلاع بمهام إدارة المشروع ، والرقابة وتقديم التقارير عن النواحي المالية وعن المشتريات المتعلقة بأنشطة المشروع ؛ ودعم أنشطة التوعية التعليمية ، متضمناً تقوية التواصل مع الجهات المعنية بالتعليم ؛ والمبادرات على مستوى النظام الرامية إلى رفع الكفاءة ؛ وكل ذلك من خلال تقديم المساعدة الفنية والسلع والتدريب اللازم لهذا الغرض .

## جدول رقم (٢)

### تنفيذ المشروع

#### القسم الأول - ترتيبات التنفيذ

##### (أ) الترتيبات المؤسسية :

##### ١ - لجنة تسيير المشروع :

( أ ) على المقترض ، من خلال وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ، وقبل بدء تنفيذ المشروع وبعد ذلك طوال هذا التنفيذ ، أن ينشيء لجنة تسيير للمشروع باختصاصات وتشكيل وموارد مقبولة للبنك . ولهذه الغاية ، يرأس "لجنة تسيير المشروع" ممثل عن وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني بدولة المقترض ، وتتضمن اللجنة ممثلين عن وزارة الاستثمار والتعاون الدولي ، ووزارة المالية ، ووزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات ، والوزارات الأخرى التي ينص عليه في "دليل تشغيل المشروع" .

(ب) تضمن لجنة تسيير المشروع التوجيه الاستراتيجي والإشراف العام على المشروع والتنسيق الكافي مع الوزارات المختصة والاتساق مع استراتيجيات القطاع . وتجتمع "لجنة تسيير المشروع" اجتماعاً دورياً نصف سنوي ، أو وفقاً لما يتم الاتفاق عليه مع البنك ، لمراجعة التقدم المحقق في تنفيذ المشروع وضمان الرقابة الاستراتيجية على المشروع .

##### ٢ - الكيانات المنفذة للمشروع :

( أ ) يقوم المقترض ، من خلال وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ، وقبل بدء تنفيذ المشروع وبعد ذلك طوال هذا التنفيذ ، أن ينشيء وحدة لتنسيق المشروع تضم عدداً كافياً من الموظفين باختصاصات مقبولة لدي البنك . وتحقيقاً لهذه الغاية ، ستكون وحدة تنسيق المشروع مسؤولة عن الإشراف الفني على المشروع وتنفيذه لضمان أن يحقق المشروع كافة أهدافه ، بما في ذلك :

(١) الإدارة العامة والتنسيق وتقديم التقارير والرقابة وتقييم تنفيذ المشروع ؛  
 (٢) الجوانب الائتمانية للتنفيذ ، متضمنة الإدارة المالية والمشتريات ؛  
 (٣) تقديم الدعم الفني للجنة تسيير المشروع ؛ (٤) التوظيف والتواصل مع وكيل التحقق .

(ب) يقوم المقترض ، من خلال وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ، وفي موعد لا يتجاوز ثلاثة (٣) أشهر من تاريخ النفاذ ، أو في أي تاريخ لاحق يوافق عليه البنك ، أن ينشيء الكيانات التالي ذكرها والحفاظ عليها ، طوال مدة تنفيذ المشروع ، وبصلاحيات وبتكوين وبموارد مقبولة :

**أولاً :** "الإدارة المركزية للتعليم الأساسي ورياض الأطفال" داخل هيكل وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني بدولة المقترض ، لتكون مسؤولة عن التنفيذ الفني والإدارة اليومية للجزء الأول من المشروع ؛

**ثانياً :** وحدة "التطوير المهني المستمر" لتكون مسؤولة عن التنفيذ الفني والإدارة اليومية للجزء الثاني من المشروع ؛

**ثالثاً :** "المركز القومي للامتحانات والتقييم التعليمي" ليكون مسؤولاً عن التنفيذ الفني والإدارة اليومية للجزء الثالث من المشروع ؛

**رابعاً :** "كيان تكنولوجيا التعليم" ليكون مسؤولاً عن التنفيذ الفني والإدارة اليومية للجزء الرابع من المشروع .

#### (ب) دليل التشغيل للمشروع :

١ - يضمن المقترض ، من خلال وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ، أن المشروع سينفذ وفقاً لدليل تشغيل المشروع الذي يحتوي على ترتيبات وإجراءات مفصلة من أجل :  
 (أ) تشكيل "لجنة تسيير المشروع" وتحديد أدوارها ومسئولياتها ؛ (ب) التنسيق المؤسسي والتنفيذ اليومي للمشروع وكذلك أدوار الوكالات المنفذة والتزاماتها ؛ (ج) الرقابة والتقييم وتقديم التقارير والاتصالات ؛ (د) معايير الأهلية والقواعد والإجراءات التفصيلية

الخاصة بتحديد وتسجيل واختيار المدارس والأماكن العامة المختارة ، (هـ) الإدارة والإدارة المالية والمشتريات والمحاسبة ؛ (و) بروتوكول التحقق وتعيين وكيل التحقق ؛ (ز) أي ترتيبات أو إجراءات أخرى - إدارية أو فنية أو تنظيمية - تكون مطلوبة لأغراض تنفيذ المشروع .

٢ - يقوم المقترض ، من خلال وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ، بإعداد واعتماد "دليل تشغيل المشروع" قبل البدء في تنفيذ المشروع ولا يجوز التعديل ولا الإبطال ولا التجاوز ، ولا السماح بالتعديل أو الإلغاء أو التجاوز فيما يخص "دليل تشغيل المشروع" أو أي بند من بنوده ، دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من البنك .

**(ج) التحقق :**

١ - يقوم المقترض ، من خلال وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ، بما يلي :

( أ ) في موعد لا يتجاوز ثلاثة (٣) أشهر من تاريخ النفاذ ، أو في أي تاريخ لاحق يوافق عليه البنك ، أن يعين - ويحافظ على ذلك التعيين بعد ذلك طوال مدة تنفيذ المشروع - وكلياً مستقلاً للتحقق ذا مؤهلات وخبرات تتفق مع الأطر المرجعية "لوكيل التحقق" المقبولة لدى البنك ، وذلك للتحقق من البيانات والأدلة الأخرى الداعمة لتحقيق واحد أو أكثر من "المؤشرات المرتبطة بالسحب" المحددة على النحو المبين بالجدول رقم (٤) ، وللتوصية بسداد الدفعات المستحقة - عند الاقتضاء - وفقاً للفتة رقم (٢) .

(ب) أولاً : ضمان أن "وكيل التحقق" يقوم بالتحقق وبالعملية (أو بالعمليات) بما يتفق مع بروتوكول التحقق ؛ ثانياً : تقديم تقارير التحقق المناظرة إلى البنك في الوقت المناسب وبشكل ومضمون مقبول لدى البنك .

#### **القسم الثاني - تقييم المشروع وتقارير المراقبة :**

على المقترض ، من خلال وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ، أن يقدم إلى البنك كل تقرير من تقارير المشروع في موعد لا يتجاوز خمسة وأربعين (٤٥) يوماً من تاريخ انتهاء كل فصل دراسي ، يكون شاملاً جدول الفصل الدراسي .

## القسم الثالث - السحب من حصيدلة القرض :

(أ) عام :

دون التقيد بأحكام المادة الثانية من الشروط العامة ووفقاً لخطاب المدفوعات والمعلومات المالية ، يجوز للمقترض السحب من حصيدلة القرض من أجل : (أ) تمويل النفقات المؤهلة ؛ و(ب) سداد : (١) رسم الحصول على القرض (٢) كل حد أقصى لسعر الفائدة أو طوق لسعر الفائدة ؛ في حدود المبلغ المخصص وتصل - إن كان ممكناً - إلى النسبة المثوبة الموضحة في مقابل كل فئة بالمجدول التالي :

النسبة المئوية للنفقات الممولة (شاملة الضرائب)	المبلغ المخصص من القرض (بالدولار الأمريكي)	الفئة
(100%)	18,750,000	(١) السلع والأعمال الصغيرة والخدمات الاستشارية وغير الاستشارية وتكاليف التدريب والتشغيل طبقاً للجزء الخامس من المشروع .
(١٠٠٪) من كل مبلغ من مجموعة المؤشرات المرتبطة بالسحب المحددة في الجدول رقم ٤ (أو تلك النسبة المئوية الأقل التي تمثل إجمالي النفقات المؤهلة التي يتحملها المقترض بموجب برنامج النفقات المؤهلة/ المستحقة اعتباراً من تاريخ السحب) .	480,000,000	(٢) برنامج النفقات المؤهلة طبقاً للأجزاء الأول والثاني والثالث والرابع من المشروع .
المبلغ المستحق وفقاً للبند رقم (٤-٦) (ج) من الشروط العامة .	0	(٣) الحد الأقصى لسعر الفائدة أو طوق سعر الفائدة .
المبلغ مستحق الدفع بموجب البند رقم (٢-٣) من هذا الاتفاق وفقاً للبند رقم (٢-٧) (ب) من الشروط العامة .	1,250,000	(٤) رسم الحصول على القرض .
	500,000,000	الإجمالي

(ب) شروط السحب ومدة السحب :

١ - بغض النظر عن أحكام الجزء (أ) المذكورة أعلاه ، لا يجوز السحب

في الحالات التالية :

( أ ) من أجل المدفوعات التي تمت قبل تاريخ التوقيع ؛

(ب) من أجل أي من "النتائج المرتبطة بالسحب" في إطار الفئة رقم (٢) ، ما لم يقدم

المقترض ، من خلال وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني ، كافة وثائق التحقق

المطلوبة والمعلومات المقبولة لدى البنك ، والتي توضح تحقيق "النتائج المرتبطة

بالسحب" المذكورة ، وفقاً لمعادلة حساب السحب . ويجب أن تتضمن هذه الوثائق

والمعلومات الخاصة بالتحقق "تقارير تحقق" مقدمة من "وكيل التحقق" ، ومستندة

إلى تقارير تعدها "وحدة تنسيق المشروع" وغيرها من الكيانات المنفذة - حسبما

يقتضي الأمر - وتثبت إنجاز تقارير "النتائج المرتبطة بالسحب" بما يتفق مع

"بروتوكول التحقق" .

٢ - بغض النظر عن أحكام البند (ب-١) (ب) من هذا الجزء ، إذا لم تتحقق "النتائج

المرتبطة بالسحب" البند رقم (٤-١) أو البند رقم (٩-١) (أ) بحلول التاريخ المتعلق

"بالنتائج المرتبطة بالسحب" المذكور والمثبت فيها أنها قد أُجِزَت ، يمكن للبنك بعد

التشاور مع المقترض ، ومن خلال إخطارٍ مرسلٍ إلى المقترض : (أ) أن يفوض في سحب

مبلغ أقل من قيمة العائدات غير المسحوبة من القرض الذي يخصص عندئذٍ للفئة المذكورة

التي - حسب ما يرى البنك - تتوافق مع مدى ما أُجِزَ من "النتائج المرتبطة بالسحب"

المذكورة ، حيث سيحتسب المبلغ الأقل وفقاً لشروط السحب المحددة في الجدول رقم (٤)؛

و/أو (ب) أن يعيد تخصيص كل أو جزء من عائدات القرض المخصص عندئذٍ للنتائج

المرتبطة بالسحب" المذكورة لأي "نتائج أخرى مرتبطة بالسحب" ؛ و/أو (ج) إلغاء كل

أو جزء من عائدات القرض المخصص عندئذٍ للنتائج المرتبطة بالسحب" المذكورة .

٣ - تاريخ إقفال القرض هو ١ سبتمبر ٢٠٢٣

## الجدول رقم (٣)

## جدول بمواعيد السداد لدفعات القرض المرتبط بالالتزامات

يوضح الجدول التالي تواريخ السداد الرئيسية للقرض والنسبة المئوية لإجمالي المبلغ

الأصلي للقرض واجب الدفع لكل موعد من مواعيد السداد الرئيسية ("نسبة القسط") :

## دفعات سداد أصل الدين

نسبة القسط	تواريخ السداد الرئيسية
1.67%	في كل من : ١٥ نوفمبر و١٥ مايو بدءاً من : ١٥ مايو ٢٠٢٣ وانتهاء بـ : ١٥ مايو ، ٢٠٥٢
1.47%	في ١٥ نوفمبر ٢٠٥٢

تحدد مبالغ القرض الرئيسية واجبة السداد في تاريخ الدفع الرئيسي وفقاً للبند

رقم (٣-٣) من الشروط العامة .

الجدول رقم (٤)

المؤشرات المرتبطة بالسحب في إطار المشروع

يحدد الجدول التالي "المؤشرات المرتبطة بالسحب"، و"النتائج المرتبطة بالسحب" وتخصيص مبالغ القرض لكل واحدة من "النتائج المرتبطة بالسحب" تحت الفئة رقم (٢):

معدلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفئة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١-١: ٨٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل ١٠٠٠ طالب يضافون إلى المنتحقين برياض الأطفال في العام الدراسي، بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩ بحد أقصى قدره ٤٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.	٥٠,٠٠٠,٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١-١: زيادة في عدد المنتحقين برياض الأطفال بمقدار ٥٠٠,٠٠٠ طالب (خط الأساس لأعداد المنتحقين: ١,٢٤٤,٠٥٢ طالب).	(١) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ١: زيادة معدلات الالتحاق برياض الأطفال في إقليم المقترض.
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١-ب: ٢٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل ٥٠٠ طالب يضافون إلى المنتحقين برياض الأطفال في العام الدراسي، بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩، بحد أقصى قدره ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١-ب: (٥٠٪) من المنتحقين حديثاً برياض الأطفال هم في المناطق الأكثر فقراً كما حددها الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٢-١: ٦,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.	٣٤,٠٠٠,٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٢-١: تم تأسيس نظام ضمان الجودة لرياض الأطفال وتشغيله.	(٢) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ٢: تم تعزيز نظام ضمان الجودة برياض الأطفال.
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٢-٢: ٨٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل (١٠٪) من تلاميذ رياض الأطفال		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٢-٢: ١٠٠٪ من تلاميذ رياض الأطفال تم تقييمهم في إطار نظام ضمان الجودة.	

معادلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفتة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
الإضافيين الذين تم تقييمهم في كل عام دراسي ، بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩ ، بحد أقصى قدره ٨٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٢-٢ب: (٥٠٪) من تلاميذ رياض الأطفال الذين تم تقييمهم تحسناً وفقاً لنظام ضمان الجودة.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٢-٢ب: ٤,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي مكافأة تحسن في الجودة لكل (١٠٪) من تلاميذ رياض الأطفال الإضافيين الذين يتم تقييمهم في كل عام دراسي ، بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩ ، وصولاً إلى ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.			
من حد أدنى مقداره صفر، يخصص ٨٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل زيادة إضافية بنسبة (٥٪) في عدد معلمي رياض الأطفال الذين اجتازوا الوحدة التدريبية المذكورة في كل عام دراسي ، بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩ ، بحد أقصى قدره ١٦,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.	١٦,٠٠٠,٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٣-٢: (١٠٠٪) من مدرسي رياض الأطفال العامة اجتازوا وحداتهم التدريبية الجديدة، على النحو المبين بمزيد من التفصيل في دليل تشغيل المشروع.	(٣) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ٣: توسيع نطاق تدريب معلمي رياض الأطفال المشتغلين.
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٤-١أ: تخصص ٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي بحلول العام المالي ٢٠٢١	٣٠,٠٠٠,٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٤-١أ: تمت الموافقة على إطار جديد لبرنامج التطوير المهني المستمر بموجب قرار وزاري وفقاً للشروط والبنود المقبولة لدى البنك.	(٤) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ٤: تحسين جودة عملية التطوير المهني للمعلمين ولقادة التعليم.

المجريدة الرسمية - العدد ٣ في ١٧ يناير سنة ٢٠١٩ ٢١

معدلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفترة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٤-١ب: تخصيص ٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي بحلول العام المالي ٢٠٢١		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٤-١ب: تمت الموافقة على نظام توجيهي جديد بموجب قرار وزاري وفقاً للشروط والبنود المقبولة لدى البنك.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٤-٢: تخصيص ٦,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٤-٢: تم استخدام المعيار المصوص عليه في إطار البرنامج الجديد للتطوير المهني المستمر لإعداد ٧٠ في المائة من خطط التطوير المهني.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٤-٣: تخصيص ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٤-٣: يتم تدريب المجموعة الأولى من المعلمين الجدد وقادة التعليم والمشرفين في إطار النظام التوجيهي الجديد، كما هو موضح بالتفصيل في دليل تشغيل المشروع.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٤-٤: تخصيص ٤,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٤-٤: يتم تدريب المجموعة الثانية من المعلمين الجدد وقادة التعليم والمشرفين في إطار النظام التوجيهي الجديد، كما هو موضح بالتفصيل في دليل تشغيل المشروع.	

معادلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفتة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١-٥-أ: ٦,٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل زيادة بنسبة (١٠٪) في عدد مشاركة مدرسية عالية المستوى في برنامج السلوك المهني للمعلمين في كل عام دراسي، بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩، يحد أقصى قدره ٢٦ مليون دولار أمريكي.	٦٠,٠٠٠,٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١-٥-أ: زيادة بنسبة (٤٠٪) في مشاركة مدرسية عالية المستوى في برنامج السلوك المهني للمعلمين. (خط الأساس الذي ستقدمه فعالية المشروع).	(٥) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ٥: توسيع نطاق برنامج السلوك المهني للمعلمين.
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١-٥-ب: ٦,٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل زيادة بنسبة (١٠٪) في عدد معلمي الأطفال المشاركين مشاركة عالية المستوى في برنامج السلوك المهني للمعلمين، في كل عام دراسي، بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٨-٢٠١٩، يحد أقصى قدره ٢٦ مليون دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١-٥-ب: زيادة بنسبة (٤٠٪) في المشاركة عالية المستوى لمعلمي الأطفال في برنامج السلوك المهني للمعلمين (خط الأساس الذي ستقدمه فعالية المشروع).	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٥-٥: تخصيص مبلغ ٨,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٥-٥: أظهرت دراسات استقصائية لعينة من معلمي الأطفال أن عملية التدريس قد أثرت على (٢٥٪) منهم (سيتم توفير بيانات خط الأساس وخط النهاية من	

معدلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفئة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
		خلال دراسة تقييم التأثير المدعومة في إطار الجزء ٥ من المشروع).	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١-٦: تخصيص ٥٠٠.٠٠٠ بحلول العام المالي ٢٠٢٠	١.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١-٦: يدرب مديرو المدارس ونواب المديرين في ما لا يقل عن ٥٠٠ مدرسة على "برنامج رائد من قادة التعليم والمشرفين" كما هو موضح بالتفصيل في دليل تشغيل المشروع.	(٦) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ٦: توسيع نطاق برنامج قادة التعليم والمشرفين.
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٢-٦: من خط أساس صفر، يخصص ١.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي لكل زيادة بنسبة (١٠٪) في عدد قادة التعليم والمشرفين المشاركين مشاركة عالية المستوى في كل عام دراسي، بدءاً من العام الدراسي ٢٠١٨- ٢٠١٩، بحد أقصى يصل إلى ٩.٠٠٠.٠٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٢-٦: زيادة عدد قادة التعليم والمشرفين المشاركين مشاركة عالية المستوى بنسبة (٢٥٪) في برنامج (الخط الأساسي: صفر).	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٥-٦: تخصيص ٥٠٠.٠٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٥-٦: اتضح أن (٢٥٪) من قادة التعليم والمشرفين قد تأثروا. (سيتم توفير بيانات خط الأساس وخط النهاية من خلال دراسة تقييم الأثر المدعومة بموجب الجزء ٥ من المشروع).	

معدلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفتة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-١٠: ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.	٦٠,٠٠٠,٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-١١: اعتماد وثيقة إطارية للتقييمات الجديدة للصفوف ١٠ و ١١ و ١٢	(٧) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ٧: التنفيد الناجح لإصلاح نظام التقييم والتخرج من المرحلة الثانوية.
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-١١: ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-١١: استكمال عملية تطوير البند المتعلق بالأسئلة متعددة الخيارات والأسئلة المفتوحة.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-١٢: ٢,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-١٢: استكمال العملية التجريبية لتقييمات الصف العاشر بنجاح.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-٢: ٨,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-٢: تدار تقييمات الصف العاشر الجديدة في كافة أنحاء البلاد.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-٣: ١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-٣: الإنشاء والتشغيل لنظام جديد للتخرج من المرحلة الثانوية.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-٣: ٩,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لإدارة اختبارات الصفوف ١٠ و ١١ في كافة أنحاء البلاد في أحد الأعوام الدراسية.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-٣: تدار اختبارات الصفوف ١٠ و ١١ في كافة أنحاء البلاد.	

المجريدة الرسمية - العدد ٣ في ١٧ يناير سنة ٢٠١٩ ٢٥

معدلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفئة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-٤: ٩,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لإدارة اختبارات الصفوف ١٠ و ١١ و ١٢ في كافة أنحاء البلاد في العام الدراسي التالي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-٤: تدار اختبارات الصفوف ١٠ و ١١ و ١٢ في كافة أنحاء البلاد.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-٥: ٢,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لـ (٦٠٪) من المشاركين في استطلاع للرأي العام أظهروا الثقة في نظام التخرج والتقييم للمرحلة الثانوية.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٧-٥: ثقة الجمهور في نظام التخرج والتقييم للمرحلة الثانوية، كما هو موضح بالتفصيل في دليل تشغيل المشروع.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٨-١: ٦,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.	٢٥,٠٠٠,٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٨-١: إعداد وثيقة إطارية لتقديرات الصف الرابع والموافقة عليها بحلول عام ٢٠٢٠	(٨) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ٨: يتم بنجاح تصميم التقييمات القومية للصفين ٤ و ٩ وتطويرها وإدارتها.
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٨-٢: ٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٨-٢: العملية التجريبية لتنفيذ إدارة التقييم المعتمد على العينة للصف الرابع.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٨-٣: ٤,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٨-٣: العملية التجريبية لتنفيذ إدارة التقييم الوطني للسف التاسع.	

معادلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفئة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٨-٥: ٥٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل جولة ناجحة من التقييمات القومية للصفين ٤ و ٩ التي تجري في أي عام دراسي، يحد أقصى ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٨-٥: إدارة التقييمات القومية للصفين ٤ و ٩	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٩-٨: ٨,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.	٣٥,٠٠٠,٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٩-٨: الانتهاء من خطة إعادة الهيكلة، ومن اعتمادها من الجهاز المركزي لتنظيم والإدارة، والموافقة عليها وتوقيعها من الوزير المستول عن التعليم نيابةً عن المقترض بحلول عام ٢٠٢٠	(٩) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ٩: إعادة هيكلة المركز القومي للامتحانات والتقويم التربوي كمركز قومي للاختبار والفحص.
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٩-١: ٧,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٩-١: وضع خطة لبناء القدرات لكافة العاملين بالمركز القومي للامتحانات والتقويم التربوي، وطلاب الصفوف، ومراقبي الامتحانات، والموظفين على المستوى المدرسي بخصوص إدارة الاختبارات ومقدمي الخدمات القومية المحددة لأنشطة بناء القدرات.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٩-٢: ٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٩-٢: تعيين ثلاثة خبراء متخصصين في وضع	

معدلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفترة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
<p>النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٩-٢ب: ٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.</p> <p>النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٩-٣: ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.</p>		<p>معايير للتعليم بالمركز القومي للامتحانات والتقييم التربوي لمدة ثلاث سنوات متتالية على الأقل.</p> <p>النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٩-٢ب: تم إجراء تدريب ل(١) موظفي المركز القومي للامتحانات والتقييم التربوي على منصة إدارة التقييم، (٢) مطوري بنوك الأسئلة، (٣) كافة طلاب الصفوف على قاعدة بيانات طلاب الصفوف، و(٤) على الأقل (٧٠٪) من المراقبين على إجراء تقييمات جديدة.</p> <p>النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ٩-٣: كافة تقييمات الطلاب المتعلقة بخطوط الميزانية والمخصصات المنقولة من الوزارة المسئولة عن التربية والتعليم والتعليم الفني إلى المركز القومي للامتحانات والتقييم التربوي.</p>	
<p>النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٠-١: ٣٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.</p>	<p>٧٠,٠٠٠,٠٠٠</p>	<p>النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٠-١: كيان تكنولوجيا التعليم لدعم البنية التحتية للتكنولوجيا الرقمية التي أنشئت بموجب مرسوم وزاري</p>	<p>(١٠) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ١٠: تكنولوجيا تعليمية تُمكن من إنشاء بيئة ومنصة مناسبتين.</p>

معادلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفئة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
<p>النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٠-٢: ١٠.٠٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي.</p>		<p>ومعاونة موظفين في مراكز مؤثرة. (سيتم توضيح ذلك بالتفصيل في دليل تشغيل المشروع بمجرد أن يكتمل الدعم الفني ذو الصلة المنصوص عليه في الجزء (٥) ويحظى بقبول وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني وكذلك يحظى بقبول البنك).</p> <p>النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٠-٢: وضع نموذج لدعم القرار التعليمي يتم ملؤه ببيانات مستقاة من بيانات التدريب وبيانات التقييمات وبيانات استخدام المحتوى وبيانات نظام معلومات إدارة التعليم وأدوات إعداد التقارير ذات الصلة وتفعيلها.</p>	
<p>النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٠-٣: ١٠.٠٠٠.٠٠٠ دولار أمريكي.</p>		<p>النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٠-٣: وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني والمديريات والمنطقة والمديرين على المستوى المدرسي المديرين على استخدام نموذج دعم القرار التعليمي من أجل صنع السياسات.</p>	

المجريدة الرسمية - العدد ٣ في ١٧ يناير سنة ٢٠١٩ ٢٩

معادلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفتة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٠-٤: ١,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل (١٠٪) إضافية من الميزانيات التقديرية على مستوى المديرين باستخدام بيانات نموذج دعم القرار التعليمي، بحد أقصى قدره ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٠-٤: النسبة المئوية للميزانيات التقديرية على مستوى المديرية التي تم إعدادها باستخدام معلومات من نموذج دعم القرار التعليمي.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١١-١: ٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي للصف الأول الذي تم تحويل منهجه الدراسي في كافة المواد الأساسية إلى نظام التعلم الرقمي، إضافة إلى مبلغ ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل صف إضافي يتم تغييره إلى نظام التعلم الرقمي، بحد أقصى قدره ١٨,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.	٣٠,٠٠٠,٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١١-١: تكون أهداف المناهج الدراسية في كافة المواد الأساسية وفقاً للتعليم الرقمي متاحة من بنك المعرفة المصري/ نظام إدارة التعلم ويتم إتاحتها لكافة المعلمين من مرحلة رياض الأطفال الأولى وحتى الصف ١٢	(١١) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ١١: وضع موارد التعليم الرقمي موضع التنفيذ.
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١١-٤: ٢,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل زيادة بنسبة (١٠٪) من المدارس التي تم الوصول إليها عبر موقع بورتال الإلكتروني لنظام إدارة التعلم، بحد أقصى قدره ١٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١١-٤: النسبة المئوية للمدارس العامة التي يتم الوصول إليها عبر بوابة بنك المعرفة المصري/ نظام إدارة التعلم، حيث يستخدم ١٠ طلاب و ٣ معلمين على الأقل (من كافة الصفوف) موقع بورتال الإلكتروني باستمرار لمدة ٣ أشهر على الأقل.	

معدلة حساب السحب	مبلغ القرض المخصص (بالدولار الأمريكي)	النتيجة المرتبطة بالسحب (حسبما يقتضي تطبيقها)	الفتة (بما في ذلك المؤشر المرتبط بالسحب حسبما يقتضي تطبيقه)
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١١-٤ب: ٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي لكل زيادة بنسبة (١٠٪) في نسبة المدارس التي تم الوصول إليها عبر موقع بورتال الإلكتروني لنظام إدارة التعلم، بحد أقصى قدره ٢,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١١-٤ب: النسبة المئوية لمدارس في خمس محافظات فقيرة (وفقاً للجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء) التي تم الوصول إليها عبر موقع بورتال الإلكتروني لنظام إدارة التعلم.	
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٢-١: ٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.	٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠	النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٢-١: منصة إدارة نظام التقييم القائم على الكمبيوتر مصممة ونشطة.	(١٢) المؤشر المرتبط بالسحب رقم ١٢: التنفيذ الناجح لمنصة إدارة التقييم القائم على الكمبيوتر.
النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٢-٣: ٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي.		النتيجة المرتبطة بالسحب رقم ١٢-٣: لمسئولي المناطق ومديري المدارس والمعلمين والطلاب صاروا قادرين على الوصول إلى النتائج التي تخص كلاً منهم عبر المنصة.	
	٤٨٠,٠٠٠,٠٠٠		المجموع

## الملحق

### التعاريف

- ١- "AY" "السنة الدراسية" تعني السنة الدراسية وفقاً لنظام التعليم ما قبل العالي للمقترض والتي تبدأ في شهر أكتوبر .
- ٢ - "Anti-Corruption Guidelines" "إرشادات مكافحة الفساد" تعني ، لأغراض الفقرة (٥) من ملحق الشروط العامة ، "الدليل الإرشادي للبنك لمنع ومكافحة الغش والفساد في المشروعات التي تمول بقروض من البنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية، والاعتمادات والمنح المقدمة من هيئة التنمية الدولية" ، مؤرخ في ١٥ أكتوبر ٢٠٠٦ ، وروجع في يناير ٢٠١١ ، واعتباراً من ١ يوليو ٢٠١٦
- ٣ - "Category" "الفئة" تعني الفئة المبينة في الجدول في "القسم الثالث أ" بالجدول رقم (٢) من هذا الاتفاق .
- ٤ - "CAPMAS" "الجهاز المركزي للتعبة العامة والإحصاء" يعني "الجهاز المركزي للتعبة العامة والإحصاء" في دولة المقترض .
- ٥ - "Continuous Professional Development Framework" "إطار التطوير المهني المستمر" يعني الوثائق الإطارية التي تشمل : الخطوط الإرشادية والتفاصيل الفنية للتطوير المهني وفقاً للمرحلة والتخصص الموضوعي ومتطلبات التطوير المهني للترقيات .
- ٦ - "CPD Unit" "وحدة التطوير المهني المستمر" تعني الوحدة التي ستنشأ في إطار ، وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني لتكون مسؤولة عن الإشراف على جميع عمليات التطوير والتنفيذ والتقييم ذات الصلة بالتطوير المهني المستمر ، سواء على مستويات : المدرسة والمنطقة التعليمية والمديرية التعليمية أم على المستوى القومي لكافة أنواع المتطلبات للتطوير المهني .
- ٧ - "Disbursement Linked Indicator" "المؤشر المرتبط بالسحب" يعني فيما يتعلق بالفئة رقم (٢) ، كلاً من المؤشرات ذات الصلة بالفئة المذكورة كما هو مبين في الجدول رقم (٤) بهذا الاتفاق .

- ٨ - "Disbursement Linked Result" "النتيجة المرتبطة بالسحب" تعني فيما يتعلق بالفئة رقم (٢) ، كلاً من النتائج المتعلقة بالفئة المذكورة كما هو مبين في الجدول (٤) بهذا الاتفاق ، والذي يجوز في حالة تحقيق مثل هذه النتيجة سحب المبلغ المخصص من القرض لهذه النتيجة طبقاً لنصوص القسم رقم ٣ (ب) من الجدول رقم (٢) من هذا الاتفاق .
- ٩ - "Education Decision Support Dashboard" "نموذج متابعة دعم القرار التعليمي" يعني نموذج متابعة بيانات التعليم الخاصة بالمقترض والذي: (أ) يملأ ببيانات من أربعة مصادر للبيانات (بيانات التدريب وبيانات التقييمات وبيانات استخدام المحتوى وبيانات نظام معلومات إدارة التعليم ؛ (ب) يشمل أدوات تقديم التقارير ؛ (ج) يدعم القرارات القائمة على الأدلة لتسهيل استرجاع المعلومات ونشرها من منصات البيانات الأخرى (بيانات التدريب وبيانات التقييمات وبيانات استخدام المحتوى وبيانات نظام معلومات إدارة التعليم) في الوقت المناسب؛ (د) يكون متاحاً للجمهور ولصناع القرار على جميع مستوياتهم ، من الفصول حتى المستوى الوزاري المركزي .
- ١٠ - "Education Leaders" "قادة التعليم" يعني مديري المدارس ونواب المديرين ورؤساء الدوائر التعليمية ومديري المديرية التعليمية .
- ١١ - "EKB" "قاعدة المعرفة المؤسسية" هو بنك المعلومات بدولة المقترض و"نظام إدارة التعلم" يعني "نظام إدارة التعلم" الخاص بالمقترض . ونظام "قاعدة المعرفة المؤسسية" / "نظام إدارة التعلم" سيجعل موارد التعلم الرقمي داخلية في مخطط أهداف المناهج المتاحة للمعلمين والطلاب في المراحل من رياض الأطفال وحتى الصف الثالث الثانوي .
- ١٢ - "Eligible Expenditures Program" "برنامج النفقات المؤهلة" يعني النفقات المؤهلة التي يتحملها المقترض لتنفيذ الأجزاء ١ و ٢ و ٣ و ٤ من المشروع الممولة من خلال الفصل الأول (الرواتب والأجور) من الميزانية التقديرية المخصصة .

- ١٣ - "MOETE" وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني والهيئات التابعة لها للجزئين رقمي ١ و ٢ ؛ تكلفة التدريب المتكررة للجزء الثاني ؛ وتكاليف تقييم الطلاب للجزء ٣ ؛ والفصل الأول للإدارة المركزية لوزارة المقترض المسئولة عن التربية والتعليم والتعليم الفني ولنظام معلومات إدارة التعليم للجزء رقم (٤) .
- ١٤ - "Framwork Documents" وثيقة الإطار" تعني وثيقة تتضمن أهدافاً للتقييم وتحليل المناهج ورسم الخرائط لنتائج التعلم التي ستقيّم .
- ١٥ - "General Conditions" "الشروط العامة" تعني "الشروط العامة المتعلقة بالقروض الممولة من البنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية وتمويل مشروعات الاستثمار" ، المؤرخة في ١٤ يوليو ٢٠١٧
- ١٦ - "GPA" يعني "متوسط الدرجات" .
- ١٧ - "Highly Engaged" "المشاركة الواسعة" ، المتعلقة بأي "نتيجة مرتبطة بالسحب" ، لها المعنى المسند إليها والمذكور في "بروتوكول التحقق" .
- ١٨ - "KG" تعني أي روضة عامة للأطفال ببلد المقترض تستوفى المعايير المحددة في "دليل تشغيل المشروع".
- ١٩ - "Implementing Entities" "الكيانات المنفذة" تعني هذه الكيانات مجتمعة : "وحدة تنسيق المشروع" ، و"المركز القومي للامتحانات والتقييم التعليمي" ، "الإدارة المركزية للتعليم الأساسي ورياض الأطفال" ، و"وحدة التطوير المهني المستمر" و"هيئة تكنولوجيا التعليم" .
- ٢٠ - "Procurement Regulations" "إجراءات التوريد" تعني ، - لأغراض الفقرة ٨٥ من ملحق الشروط العامة - "إجراءات توريد البنك الدولي للمقترضين وفقاً لأداة تمويل مشروع استثماري" ، بتاريخ يوليو ٢٠١٦ ، مراجعة في نوفمبر ٢٠١٧

- ٢١ - "Professional Development Plans" "خطط التطوير المهني" تعني الوثائق البرمجية التي تصف بدقة النهج الاستراتيجي الشامل ، والأنشطة المقرر تنفيذها والموارد المخصصة للتنمية المهنية المستمرة للمدرسين سواء على مستوى المديرية أو المناطق التعليمية أو المدارس .
- ٢٢ - "NCEEE" يقصد بها "المركز القومي للامتحانات والتقييم التعليمي" .
- ٢٣ - "MOETE" الوزارة المسؤولة عن التربية والتعليم والتعليم الفني " تعني "وزارة المقترض للتربية والتعليم والتعليم الفني" .
- ٢٤ - "Project Coordination Unit" "وحدة تنسيق المشروع" تعني وحدة تنسيق المشروع التي أنشأها المقترض لتقديم الدعم لوزارة المقترض المسؤولة عن التربية والتعليم والتعليم الفني فيما يخص الإدارة اليومية وتنفيذ المشروع ، على النحو المبين بمزيد من التفصيل في "دليل تشغيل المشروع" .
- ٢٥ - "POM" "دليل تشغيل المشروع" يعني دليل تشغيل المشروع الذي يعتمد عليه المقترض ويوافق عليه البنك ، وفقاً للقسم ١ (ب) من الجدول رقم (٢) من هذا الاتفاق ، حيث يمكن تعديله من وقت لآخر بموافقة كتابية مسبقة من البنك وتتضمن هذه البنود أي مرفقات أو جداول ذات صلة بهذا الدليل ، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر "بروتوكول التحقق" .
- ٢٦ - "Signature Date" "تاريخ التوقيع" يعني التاريخين الأخيرين اللذين وقع فيهما المقترض والبنك على هذا الاتفاق وينطبق هذا التعريف على كل ما يحيل على "تاريخ اتفاق القرض" في الشروط العامة .

٢٧ - "Quality Assurance System" "نظام ضمان الجودة" يقصد به نظام وضع واعتمد لكل من رياض الأطفال العامة والخاصة (ربحية أو مجتمعية أو منظمات غير حكومية) ، ويشمل :

(١) معايير واضحة لاستمرارية الجودة ، والتي تنسق مع إجراءات الترخيص للدخول إلى السوق وتجديدها من أجل رياض أطفال خاصة ؛ (٢) نظام للمكافآت والعقوبات لتحفيز الالتزام ؛ (٣) أدوات التقييم مع ما يناظرها من بروتوكولات من أجل تقييم رياض الأطفال بناءً على معايير الجودة المذكورة .

٢٨ - "Teachers Professional Behaviors Program" "برنامج السلوك المهني للمعلمين" يعني برنامج "السلوك المهني للمعلمين" الخاص بالمقترح .

٢٩ - "Verification Agent" "وكيل التحقق" يعني كياناً مستقلاً يشارك من خلال وزارة المقترح المسئولة عن التربية والتعليم والتعليم الفني ، لأغراض التصديق على الإنجازات المتعلقة بالنتائج المرتبطة بالسحب على النحو المشار إليه في القسم رقم ١ - (أ) من الجدول رقم (٢) بهذا الاتفاق .

٣٠ - "Verification Protocol" "بروتوكول التحقق" يعني بروتوكول التحقق الخاص بالمقترح ، المتضمن في "دليل تشغيل المشروع" والذي يحظى بموافقة البنك ، والذي يحدد المعايير التفصيلية لتحقيق النتائج المرتبطة بالسحب ، ووسائل هذا البروتوكول للتحقق في إطار المشروع ، وقد يعدل هذا البروتوكول من وقت لآخر بموافقة كتابية مسبقة من البنك .

## قرار وزير الخارجية

رقم ٥٤ لسنة ٢٠١٨

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٢٩٣) الصادر بتاريخ ٢٨/٦/٢٠١٨  
بالموافقة على اتفاق قرض "مشروع دعم إصلاح التعليم في مصر" بين حكومة جمهورية  
مصر العربية والبنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية ، بمبلغ ٥٠٠ مليون دولار أمريكي ،  
والموقع في واشنطن بتاريخ ٢١/٤/٢٠١٨ ؛

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ١٧/٧/٢٠١٨ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠/٧/٢٠١٨ ؛

### قرار :

( مادة وحيدة )

يُنشر في المجريدة الرسمية اتفاق قرض "مشروع دعم إصلاح التعليم في مصر" بين  
حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولي لإعادة الإعمار والتنمية ، بمبلغ ٥٠٠ مليون  
دولار أمريكي ، والموقع في واشنطن بتاريخ ٢١/٤/٢٠١٨ ؛

ويُعمل بهذا الاتفاق اعتباراً من ٢٨/٨/٢٠١٨

صدر بتاريخ ١٧/١١/٢٠١٨

وزير الخارجية

سامح شكري

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢ لسنة ٢٠١٩

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام السلك الدبلوماسي والقنصلي الصادر بالقانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير التجارة والصناعة ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يؤذن للسيد / ممدوح محمد محمود سالمان - الوزير المفوض التجاري بالتمثيل التجاري -

بالزواج من الأنسة / رزان رضوان الجابى ، المتمتعة بجنسية الجمهورية اللبنانية .

( المادة الثانية )

على المختصين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٨ يناير سنة ٢٠١٩ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

رقم ١٣ لسنة ٢٠١٩

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٢ الخاص بنظام السلك الدبلوماسي والقنصلي

المعدل بالقانون رقم ٦٩ لسنة ٢٠٠٩ والقانون رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٨ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الخارجية ؛

**قرر :****( المادة الاولى )**

يؤذن للسيد / طارق أحمد فؤاد محمد رسلان - المستشار بالسلك الدبلوماسي

والقنصلي - بالزواج من الأنسة / شيرين تيم عبد اللطيف هلال ، المتمتعة بجنسية

الجمهورية العربية السورية .

**( المادة الثانية )**

على المختصين - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

**( المادة الثالثة )**

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٨ يناير سنة ٢٠١٩ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٤٥ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يخصص الدور الأرضى لمبنى دار شروق بمساحة ٢١٢٠ م<sup>٢</sup>، الكائن بقريه تلت - مركز ومدينة الفشن - محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لصالح مديرية الأمن بنى سويف ، لإقامة سجل مدنى ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٤ نوفمبر سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

**ثانياً :- الرسم الكروكي و به الحدود والابعاد  
للمبنى المراد تخصيصه**



وتفضلوا بقبول فائق الاحترام



رئيس القسم

فنى تنظيم

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٤٦ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار محافظ القاهرة رقم ٩٠ لسنة ١٩٨٠ بتخصيص قطعة أرض من أملاك

الدولة الخاصة بمساحة ٢م٥٠٠٠ بإسكان الزاوية الحمراء بمحافظة القاهرة ، لصالح وزارة

الصحة ؛ لإقامة مركز تدريب وخدمات عليها ؛

وعلى طلب محافظ القاهرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٥٠٠٠ الكائنة بإسكان

الزاوية الحمراء بمحافظة القاهرة ، بالإيجار الاسمى ، لصالح وزارة الصحة والسكان ،

والمقام عليها مستشفى الزاوية العام (جيهان سابقاً) ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة

بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٤ نوفمبر سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٤٧ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ دمياط ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٤٠٩ (تبرع المواطن / أشرف كمال رجب سالم) ، بحوض جورجى نمرة (١١) - ناحية كرم ورزوق - مركز فارسكور - محافظة دمياط ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم بدمياط ، لعمل توسعات لمدرسة كرم ورزوق الابتدائية رقم (١) عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٤ نوفمبر سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي

محافظة دمياط  
رئاسة مركز ومدينة فارسكور  
الوحدة المحلية بكم وزوق  
الشنون الهندسية

**رسم كروكي**

موقع تبرع المييد / أشرف كمال رجب سالم بمساحة ٤٠٩ متر بغرض إكمال وتوسيع مدرسة  
كرم وزوق الابتدائية رقم ١ بناحية عزبة الجامع بكم وزوق بمساحة ٤٠٩ متر  
سكن عزبة الجامع منزل محمد السيد جبران بطول ١٣ متر

سور مدرسة كرم وزوق ملاصق  
بطول ٣١,٥ متر

الموقع

أرض زراعية ملك بشيخ محمد عوض  
بطول ٣١,٥ متر

أرض زراعية ملك ورثة هانس عبده عوض بقاصل زاروق بطول ١٣ متر

الحد البحري :- سكن عزبة الجامع منزل محمد السيد  
جبران بطول ١٣ متر

الحد القبلي :- زراعة ورثة هانس عبده عوض  
بطول ١٣ متر

الحد الشرقي :- زراعة ملك بشيخ محمد عوض التجار  
بطول ٣١,٥ متر

الحد الغربي :- سور مدرسة كرم وزوق الابتدائية رقم ١  
بطول ٣١,٥ متر

• التنظيم

رئيس الوحدة  
أ/محمد ربيع محمد السيد الأديب



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٤٨ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قانون الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى الصادر بالقانون

رقم ٩٣ لسنة ٢٠١٨ ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٠١٦م<sup>٢</sup> ضمن القطعة رقم (٣٥) بحوض الجنينة والنشور رقم (٣٧) - مركز ومدينة زفتى - محافظة الغربية ، بالمجان ، لصالح صندوق الإسكان الاجتماعى ودعم التمويل العقارى ، لإقامة إسكان اجتماعى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )


ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٤ نوفمبر سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤٤٩ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ الغربية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٥٠٤ بناحية دفرة - مركز طنطا - محافظة الغربية - لصالح مديرية أمن الغربية ، بالمجان ، لإقامة نقطة شرطة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٦ ربيع الأول سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١٤ نوفمبر سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٧٢ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م٢٠٢٥ بحوض الكبرى رقم ٣٥ ،  
زام ناحية بندر طما - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية  
لإقامة مدرسة ثانوى عام عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ


( الموافق ١١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

إتجاه الشمال

٥١٨ ٤٦٧٤ ١٠١



محافظة سوهاج  
الوحدة المحلية بطنطا  
القرى القهظية - قسم الاملاك  
.....

التموضع بهاتيه رسم كرواكي توضيحي لموقع قطعة الارض المطلوب تخصيصها الاقامة مدرسة ثانوي علم عليها بينتر طما ضمن املاك الدولة ( ترعة حصاده المقناه والمسلمه من الري ) ملك الوحدة المحليه بطنطا بطنطا خارج الحيز العمراني لمدينة طما بمساحه كليه ( ٢٥٠ ٢٠٠ م) بابعه ١٥٠ م ١٣٥٥ متر. وحتودها :  
الحد النجدي : بطول ١٣٥ متر بحدها املاك اهلي .  
الحد الشرقي : بعرض ١٥ متر بحدها بطنطا ملك الدولة ( طريق عرض ١٥ متر تقريبا ) الحد الغربي : بعرض ١٥٠ م بحدها بطنطا ملك الدولة (مقترح مدرسة ابتدائي ) .

بطنطا  
رئيس مدينة طنطا  
.....  
١٣٠٩٠١



مهندس هيئة الاهليه للتخطيط  
محمود محمد السمان

مهندسي التنظيم بطنطا  
عبد ابراهيم

رئيس قسم الاملاك  
محمد

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٧٣ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٣٧٥ م<sup>٢</sup> ، بناحية فزارة - زمام جهينة الغربية - مركز جهينة - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح وزارة التضامن الاجتماعي ، لإقامة مقر وحدة تضامن اجتماعي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٧٤ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى قرار وزير التضامن الاجتماعى رقم ١٩٠ لسنة ٢٠١٤ بشأن إضفاء صفة النفع

العام على جمعية الهدى لتنمية المجتمع بنجع النجار بسوهاج المشهورة برقم ٩٤٢ لسنة ٢٠٠٨ ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٥٠ بناحية نجع النجار -

ادفا - مركز سوهاج - محافظة سوهاج ، بالإيجار الاسمى مقداره واحد جنيه سنوياً ،

لمدة ثلاثين عاماً ، لصالح جمعية الهدى لتنمية المجتمع بنجع النجار بسوهاج ، لإقامة مقر

للجمعية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ، على أن يتم تنفيذ

المشروع خلال سنتين من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص وتسحب الأرض .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

١٠٠ ٢٦٤٤ ٢٠١٨

### الهيئة العامة لتدوير ومعالجة النفايات

لقد تم المرار بمصفاة لمعالجة النفايات  
والتي تم المرار بمصفاة لمعالجة النفايات  
٢٠١٨/١١/٢٠



بموجب مرسوم ملكي

المادة ١٩ من اللائحة التنفيذية للمرسوم رقم ٤٠٠٠  
 لسنة ٢٠١٨ م. رقم ١٩  
 رقم ١٩  
 رقم ١٩  
 رقم ١٩



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٧٥ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢م١٥٠٠ بحوض الكبرى رقم ٣٥ ، زمام ناحية بندر طما - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة تعليم أساسى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٧٦ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ سوهاج ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٤٢٠٠ م<sup>٢</sup> (تبرع المواطن /

رجب محمد محمود) ، بالقطعة رقم (٤) ، بحوض الحضرية رقم (٢) ، بناحية نجع الماسخ -

مركز المراغة - محافظة سوهاج ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ،

لإقامة مجمع تعليمي (إعدادي / ثانوي) عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم

الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م )


رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديبولي

لوحدة المحلية لمركز المرافئ - مركزى ٧ و ٧٦٦ - حلت حيدر  
 إدارة الأملاك

المؤونة باللون الأحمر يوضع أرضه البنفسج من الدولة  
 رجب محمد محمود - تاجية بنج الماشي - مركز المرافئ  
 الجار من قبل البنفسج وتخصيص الأبنية وجميع تقسيم بطن ٤٤٠  
 وبالحدود الأربعة ١- لم يبق أرضه أملاك دولة بطول ٦٠ متر  
 المد العري أرضه أملاك بطول ٦٠ متر  
 المد العري أرضه أملاك بطول ٧٠ متر  
 المد العري أرضه أملاك بطول ٧٠ متر

المؤونة باللون الأزرق أرضه أملاك دولة أمام واجهته  
 أرضه البنفسج جار من قبله لخط لأرضه البنفسج  
 بطن ٧٨٠ متر بطول ٦٠ متر ٤٤٠ متر لصالح البيع لتعليق  
 تاجية بنج الماشي - مركز المرافئ



طريق أسفلت - المرافئ - بنادير

أرض أملاك دولة محتفان حلال

بطن ٤٤٠ - أرض البنفسج - بطول ٦٠ - الماشي

شارع سنقرت بطول ٦٠ متر

المنقح  
 مدير الإدارة  
 رشيد الوكيل  
 مدير المرافئ

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٧٧ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (فدان واحد و ٨ قراريط و ١٢ سهماً) (تبرع المواطن/ سعودى حمدى راشد عثمان) بناحية شنرا - مركز الفشن - محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم ببني سويف ، لإقامة مدرسة ثانوية فنية صناعية للبنات عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

محافظة بني سويف  
الوحدة المحلية لقرية شنرا  
قسم التنظيم

٢٠١٨ ٢٦٧٧٠/١

٢١٠٣٢٢

**رسم كروكي**

لقطعة الأرض تبرع اهالى المراد انشاء مدرسه ثانوية صناعية تقنية بمساحة ٥٦٨٧.٥ م بقرية  
شنرا خارج الحيز العمرانى الجديد وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : فاصل حوض  
الحد الغربى : اهالى  
الحد الشرقى : طريق  
الحد القبلى : وريثة ابراهيم هدهود  
الحد الغربى : اهالى

وابعادها كالاتى : الحد البحرى : بطول ٨٧.٥ م والقبلى : بطول ٨٧.٥ م  
والشرقى : بطول ٦٥ م والغربى : بطول ٦٥ م

كما هو موضح بالرسم الكروكى :

ش  
ق  
غ  
ح

طريق  
طريق  
٦٥ م  
٨٧.٥ م  
٨٧.٥ م  
٦٥ م

المختص

رئيس القسم

رئيس اللجنة

رئيس اللجنة

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٧٨ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢٢٠م (تبرع المواطن/ رمضان عبد الله عبد العزيز) بحوض داير الناحية ، بناحية طنسا الملق - التابعة للوحدة المحلية لقرية دلاص ، مركز ناصر - محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية والتعليم ببنى سويف ، لتوسعة مدرسة فضل الابتدائية ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

١٧ و ٢٦٧٨ ٢٠١٨

محافظة بني سويف

الوجه البحري ببلدية

التي

١٧

تروك في موضع قطع المنطقه المراد فصل لدرسه

فصله من بنايته بناصيه كبريه في الم

والمراد من شارع شارع الجبل العراة



إتجاه شمال

شارع الجبل العراة

موقف للسيارات

مبنى  
موقف للسيارات

٢٠١٨

٢٠١٨

٢٠١٨

٢٠١٨

٢٠١٨

المساحة = ٢٠١٨ × ٢٠١٨ = ٤٠٧٢٦٤ م<sup>٢</sup>

وهو المراد من شارع الجبل العراة

المبنى  
 ١٠٠٠ م<sup>٢</sup> - ١٠٠٠ م<sup>٢</sup>  
 ١٠٠٠ م<sup>٢</sup> - ١٠٠٠ م<sup>٢</sup>  
 ١٠٠٠ م<sup>٢</sup> - ١٠٠٠ م<sup>٢</sup>  
 ١٠٠٠ م<sup>٢</sup> - ١٠٠٠ م<sup>٢</sup>



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٧٩ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠ قراريط (تبرع المواطن /

محمد عاشور فرج بيومى) بحوض الجزيرة ، بناحية طحا بوش التابعة للوحدة المحلية

لقرية دلاص - مركز ناصر - محافظة بنى سويف ، بالمجان ، لصالح مديرية التربية

والتعليم ببنى سويف ، لإقامة مدرسة فرج بيومى الثانوية العامة عليها ، وفقاً للحدود

والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م )

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى



## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٨٠ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنيا ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٢١٠٠ م<sup>٢</sup> (تبرع المواطن/ حمادة سليم يوسف) بالقطعة رقم ١٦٠ ، بحوض الجرف البحرى رقم ٨ ، بقريه دمشاوا هاشم ، مركز المنيا - محافظة المنيا ، بالمجان ، لصالح الهيئة العامة للأبنية التعليمية ، لإقامة مدرسة آل يوسف الثانوية عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ١١ ديسمبر سنة ٢٠١٨ م )

رئيس مجلس الوزراء


دكتور / مصطفى كمال مديولى

٢٠١٨ ٢٦٨٠

الهيئة العامة للغذاء والدواء  
إدارة الترخيص

سواء كان المنتج مدرجاً في قائمة الأدوية التي تستلزم وصفة طبية أو غير ذلك.  
مركز صناعة الدواء - أمانة تفتيش الأدوية - وزارة الصحة  
عمارة ... ٢١

مركب أدوية - ٢٦



والمكونات:-  
 ١. مادة الفعالة  
 ٢. مادة مساعدة  
 ٣. مادة حافظة  
 ٤. مادة ملونة  
 ٥. مادة حافظة  
 ٦. مادة حافظة  
 ٧. مادة حافظة  
 ٨. مادة حافظة  
 ٩. مادة حافظة  
 ١٠. مادة حافظة

  
  
 مدير إدارة الترخيص  
 ٢٠١٨ ٢٦٨٠

مدير إدارة الترخيص  
 ٢٠١٨ ٢٦٨٠  
 ٢٠١٨ ٢٦٨٠

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٩/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

١٣٠٩ - ٢٠١٩/١/١٧ - ٢٠١٨/٢٥٤٧٣

